

مذكرة رقم ١/٧

تتعلق بتبسيط اجراءات تقديم طلب براءة الذمة

في اطار خطة التحول الرقمي في وزارة العمل

واستناداً على المذكرة رقم ١/٢٤ تاريخ ١٠/١٨/٢٠٢٤ (الية تقديم طلبات براءة الذمة عبر الموقع الالكتروني)، لتصبح على الشكل التالي :

اولاً : يعتبر الوصل الصادر عن صفحة براءة الذمة في الموقع الالكتروني وبعد تسديدة في احد صناديق الشركات المالية هو بمثابة براءة ذمة.

ثانياً : يمكن لاصحاب العلاقة الذين يرغبون بتقديم طلب براءة ذمة ان يختاروا ما بين تقديمه عبر الموقع الالكتروني او التوجه الى اي مركز تابع لوزارة العمل في الدوائر الاقليمية وفي مصلحة القوى العاملة في الطابق الثاني في الادارة المركزية في الشياح.

ثالثاً : تعتبر براءة الذمة صالحة لمدة لا تزيد عن ثلاثة اشهر وذلك حسب صلاحية اخر اجازة عمل للعمال الاجانب الراغبين بمغادرة الاراضي اللبنانية او الاستحصال على اجازة عمل.

رابعاً : يعمل بهذه المذكرة فور صدورها.

وزير العمل

مصطفى بيارم



تبلغ الى :

- مجموعة الواتساب
- الموقع الالكتروني
- لوحة الاعلانات
- الديوان - المحفوظات